

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٥٣٧ لسنة ٢٠٠٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الإسماعيلية الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٥/٥/١٦ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار المحامى العام لنيابة الإسماعيلية الكلية

المؤرخ ٢٠٠٥/٥/١٦ ؛

وبناء على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يكون مقر محكمة الأسرة ونيابة شئون الأسرة فى دائرة اختصاص محكمة التل الكبير

الجزئية التابعة لمحكمة الإسماعيلية الابتدائية بالعقار الكائن ٤٧ شارع أحمد عرابى -

التل الكبير - البلد وذلك بدلاً من مقرها الوارد فى القرار المذكور .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٥/٦/٤

صدر فى ٢٠٠٥/٥/٢٢

وزير العدل

المستشار/ محمود أبو الليل راشد